

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى حكم مجلس التأديب الأعلى بجلسته المنعقدة فى ٢٢/٩/٢٠١٤

فى الطعن رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُحال السادة القضاة الآتية أسماؤهم بعد إلى المعاش ، وهم :

عماد محمد أبو هاشم أحمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة المنصورة الابتدائية .

حازم محمد محمود حسن صالح - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة المنصورة الابتدائية .

مصطفى عبد الرحيم مصطفى دويدار - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية .

محمد عطالله محمد عطالله - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة المنصورة الابتدائية .

عماد الدين محمد البندارى أحمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة بنها الابتدائية .

أيمن محمد يوسف مصطفى - القاضى بمحكمة دمياط الابتدائية .

أحمد محمد أحمد رضوان - القاضى بمحكمة دمياط الابتدائية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٣ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسى